

# الدرس 1 / شرح موطأ الإمام مالك / كتاب الصيام / للشيخ خالد الفليج

الفليج

خالد الفليج

الحمد لله والصلوة والسلام على مولانا وعلى الله وصحابه ومن والاه. قال اول ما جاء في اغنية الهدایة لصالح الصبيان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال لا تصوموا حتى تروا البلاد ولا تفطروا - 00:00:00

عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى ترويها ولا تؤثرها حتى تروا بينهم حدثني عن مالك عن سبب الدينى. عن الكتاب العباسي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر - 00:00:20

حتى امسى وغادت الشمس. قال اني سمعت ملكا يقول في الذي رأى هلال رمضان وحده انه يصوم لانه قال يحيى سمعت ذلك يقول اذا صام الناس يوم الفطر وهم يظنون انه - 00:00:40

فجاءهم فجاءهم ثبتوا ان هلال رمضان قد روي قبل ان يصوموا بيوم ولا يوم هنالك احد احد وثلاثين يوما غير انهم لا يصلون صلاة العيد ان كان ذلك جاءهم بعد زوال الشخص - 00:01:30

باب من اجمع الصيام قبل الفجر. انه كان يقول لا يصوم الا من يجمع الصيام قبل الفجر حتى نعمة عن عشت وحصى زوج النبي صلى الله عليه وسلم باب ما جاء في تكفير الفقه - 00:01:50

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فلا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر وحدثني عن مالك اهل الجهاد حملة الاسلامية عن سيدنا المسير لان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:02:10

لا يزال الناس بخير ما من اعمالك الحميدي عبد الرحمن خطاب عثمان بن عفان كانا يصليان المغرب حين ينفران الى البئر الاسود قبل ان يفطرا ثم يفطران بعد الصلاة وذلك في رمضان - 00:02:20

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحابه اجمعين. يقول الله تعالى باسم الله الرحمن الرحيم كتاب الصيام اي هذا الكتاب يتعلق باحكام الصيام وما جاء في الصيام من اثار واحاديث ذكر اول ما ذكر - 00:02:40

وقال ما جاء في رؤية الهلال للصائم والفتر في رمضان. وذكر حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنه انه قال صلى الله عليه وسلم لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه. فان غم عليكم فاقدروا له. رواه ابن دينار عن عبد الله ابن عمر انه - 00:03:00

قال الشهر تسع وعشرون فلا تصوم حتى ترى الهدایة حتى غم عليكم فاقدروا له. وهذا هو المحفوظ عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه انه كان يقول ان غم عليكم فاقدروا له وكان ابن عمر يرى التقدير التضييق. وهذا الاحاديث تدل على ان ان رمضان لا يثبت - 00:03:20

الا واحد امررين اما برؤيه هلاله او باكمال عدة شعبان اما برؤيه الهلال او باكبار عدة شعبان ويکفي في رؤية الهلال ان يراه العدل المسلم العدل اذا رآه مسلم عدل قبلت قبلت رؤيته وصام - 00:03:40

الناس برؤيته المسألة مسألة خلافية بين العلم في اثبات دخوله الى رمضان فمنهم من يرى لابد فيه من رأيان ومنهم من يرى لابد فيه ان يراه الجماعة الذين يعني يكون رآه جماعة كالثلاثة فاكثر - 00:04:00

اذا اذا كان اذا كان شعبان لم يکمل اما اذا کمل شعبان فلا يحتاج الى رؤية. الا ان يكون رؤية هلال شعبان لم يرى. فهذا ايضا فيها خلاف العلم لكن في الصحيح نقول ان ان رمضان يثبت - 00:04:20

دخوله بامرین اما بالرؤیة او باتمام عدة شعبان ثلاثة يومنا. قال وحدثني آ عن ثور ابن زید عن عن عبد الله ابن عباس هنا هذا الحديث هذا الاثر فيه سقط فنور لا يروي عن عبد الله ابن عباس مباشرة - 00:04:40

ولكن مالك كان يسقط عکرمة احيانا. قد اخرج له في كتابه فهنا يقول عن ثور ابن زید عن ابن عباس الذي سقطه عکرمة. ان النبي قال لا تصوموا حتى تروا الھلال ولا تفطروا - 00:05:00

حتى تروه فان غم عليكم فاكملوا العدد ثلاثة. والمراد بالعدد هنا هو عدد شعبان اكملوه ثلاثة والحديث محفوظ كما ذكرت من روایة ثور ابن يزید عن عکا ابن عباس وقد جاء عن مالك انه قال عنه - 00:05:20

ثورة لك يا ابن عباس ولكن ليس الموطأ اما الموطاً فلم يذكر عکرمة في هذا الاسناد ولعل ذلك ان مالك يكره ان يذكر في كتابه عکرمة لما ان يسبب انه تكلف في عکرمة وقال انه كذاب. ولكن تكذيبه ليس لاجل آ انه ليس ثقة بالحديث وانما هو آ تخطته - 00:05:40

اقواله وفي بعض مسائل كان ينقلها والا عکرمة الحفاظ الثقات وما نقب عليه انه على مذهب الصفرية او انه كان يكذب على ابن عباس فكل هذا ليس ب صحيح. وكان حافظا واسعا الروایة رحمه الله تعالى - 00:06:10

يقول ايش ايه بس ليس بطريق ثور هو ابن عباس الحديث محفوظ عن ابن عباس عند اهل السنن. وجئنا من طريق عطاء ولكن العبد ذكر عکرمة في كتابه الموطاً احنا ذكرنا انه قد مر بنا - 00:06:30

ان ان مالك ذكر عکرمة في موظنه. فيبقى انه يسقطه احيانا ويدركه احيانا قال وحدثني اه مالكا يقول لك انه بلغ ان الھلال رؤيا في زمان عثمان بن عفان بعشي فلم يفطر عثمان حتى امسى وغابت الشمس هذه مسألة اذا رؤي الھلال نهارا اذا رؤي - 00:07:10

يا لهارا اه وهذا يفرق بعض اهل العلم بين ان يرى قبل الزوال وان يرى بعد الزوال. قالوا اذا رؤي قبل الزوال اذا رؤي قبل الزوال فهو الليلة السابقة. واذا رؤي بعد الزوال فهو الليلة القادمة. والصحيح الصحيح ان الھلال - 00:07:40

رؤي نهارا فهو الليلة القادمة. متى ما رؤي نهارا يعني مثلا رأينا يوم الثلاثاء من رمضان او يوم الثلاثاء من شعبان في الساعة العاشرة صباحا يقول هو للغد. ولا نقول انه للامس لان البعض يقول اذا رؤي قبل الزوال فهو للامس يعني اضطرنا يوم من رمضان. ونقضى هذا - 00:08:00

اليوم بعد افطاره من رمضان وبعض يرى انه اذا كان بعد الزوال فهو للليلة القدر لكن نقول الصحيح ان الھلال متى ما رؤي نهارا فهو الليلةقادمة وليس للميلدة سواء قبل الزوال او بعد الزوال كما قال ذاك ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه. ولذا عثمان بن عفان - 00:08:20

آ عندما رؤي رأه بالعشري العشي ما بعد الظهر. لم يفطر حتى امسى وغابت الشمس جعل الرؤيا هذه في رمضان متعلقة به شيء بالليلة القادمة فاكمل اليوم الثلاثاء من رمضان او اليوم التاسع عشر من رمضان ثم - 00:08:40

من رمضان ليس شعبان لانه قال لم يفطر. واضح؟ فاصبح هذه الرؤیة متى؟ رؤیة هلال شوال. فلم يعتد بهذه الرؤیة ويفطر لان الھلال اذا رؤيا نهارا فهو الليلة القادمة. اذا رؤيا نهارا فهو الليلة القادمة. وليس هناك دليل صحيح انه اذا رؤي - 00:09:00

نهارا قبل الزوال يكون للليلة الماضية. وانما هو للليلة القادمة سواء قبل الزوال على الزوال. وهذا الذي افتى به عمر وعثمان رضي الله تعالى عنهم. قال يحيى سمعته يقول في الذي يرى هلال رمضان وحده انه يصوم لا ينبغي له يفطر. وهو يعمل ذلك اليوم من رمضان. هذا قبل سواعق فيها خلاف الجمهور على هذا القول. ان من رأى - 00:09:20

هلال رمضان وحده امسك وصام. واذا رأى هلال شوال وحده صام ولم يفطر. لان ان رمضان لا تهمة فيه وشوال فيه التهمة. ومنهم من يرى انه اذا رأى هلال رمضان وحده لا يصوم. واذا رأى هلال شوال وحده لا يفطر - 00:09:40

ومنهم من يرى عدم التفريق بين الدخول والخروج فيقول يفطر في دار رؤیة الھلال ويصوم في رؤیة رمضان واصح الاقوال في هذا التفريق ما كان في دخول قضى وراه ولم تقبل شهادته صام وما كان في خروج رمضان ورأى الھلال فانه يصوم مع الناس ولا يفطر

حتى يرى حتى يفطر الناس - 00:10:00

قال ومن رأى هلال شوال وحده فانه لا يفطر لأن الناس يتهمون على ان يفطر منهم من ليس مأمونا. ويقول اولئك اذا ظهر قد رأينا الهلال بقصده ان هذا يحمل اهل الباطل ان يفطروا ويقولون قد رأينا الهلال فيحتاجون برأيواه - 00:10:20

وهذا من ضعف دينه. فلا جل هذا يمنع من الفطر من رأه حقا حتى يؤخذ بشهادته ويقبل وقد قال حديث ابو هريرة عائشة الفطري وتفطرون والاظلحى يوم تظلون واخذ بها شيخ الاسلام ابن تيمية وان كان الحديث ناده ظعيف قال يحيى سمعت من يقول اذا صام الناس يوم الفطر - 00:10:40

وهم يظنونه من رمضان فجاءهم ثبت ان هلال رمضان قد رؤي قبل ان يصوم يوم وانه من ذلك احد يعني يوم ذلك احد وثلاثون فانهم يفطرون. يعني معنى انهم صاموا اكثر من ثلاثة يوما. ثبت - 00:11:00

فجاءهم ثبت ان هلال رمضان قد روي قد روي قبل ان يصوم بيوم وان يوم من ذلك احد وثلاثون بمعنى اخبروا ان هناك من رأى هلال رمضان يعني مثلا ليلة تسعة وعشرين من شعبان ليلة الثلاثاء من شعبان قال احدهم رأيته ولم يأخذ ولم يخبر ولم يخبر الناس بذلك - 00:11:20

فصام الناس باتمام شعبان فلما قارب رمضان على الانتهاء جاء هذا الذي جاء اثنان وقال نعم رأينا هلال رمضان دخل في ليلة الثلاثاء واصبح صيامك من الان اصبح صيام احدى وثلاثين يوما. نقول يفطرون ويغدون للمصلى من الغد. لأنهم يكونوا - 00:11:40  
صيام هذاك منه كم؟ اكمل واحد وثلاثين يوما. فيفطرون ويخرج المصلى من الغد. قال يحيى اه وانهم يفطرون من ذلك اليوم ايت ساعة جاءهم الخبر غير انهم لا يصلوا صلاة العيد - 00:12:00

ان كانت جاءهم بعد زواج الشمس وهذا فائدة ان وقت صلاة العيد يمتد من الفجر الى طلوع الى الزوال. فاذا اخبر بان العيد بعد اخبروا بانهم يعني بعد الزوال صلوا العيد بالغد. واذا جاءهم من اول النهار صلوا العيد في ذلك اليوم نفسه. مباشرة يصل العيد ويخرجوا - 00:12:20

وان اخروا الى الغد لعدم اجتماع الناس لعدم الناس فهذا له وجه ايضا. قال باب من باب او من اجمع على الصيام قبل الفجر. مالك في باب النية من اضيق من المذهب في هذا الباب. ويرى ان النية شرط في الفرض والنفل. وان الصيام لا يصح الا بنية. وهو اوسط - 00:12:40

من جهة ان النية لا يحتاج لا تبيت كل ليلة. بل بمجرد ان يصوم رمضان كله من اوله تأتي على جميع او يأتي على جميع شهر لكن الصحيح وهو القول الصحيح واما في النفل فلا يشترط ذلك للحديث الذي سيذكر بعد. قال حدثنا - 00:13:00

ابن عمر كان يقول لا يصوم الا من اجمع الصيام قبل الفجر وهذا عام هذا عام لكن هذا العموم يخصه النفل فيصح صيامنا النهار. قد صام النبي صلى الله عليه وسلم عاشوراء امر اصحابه يصوم نهارا ولم يبيتوا النية من الليل. واصبح - 00:13:20

النبي صلى الله عليه وسلم صائم بعدما كان مفطرا اي لم كان ناوي الفطر وجد نية الصيام من النهار وامسک صلى الله عليه وسلم وهذا يدل على ان النفل لا يشترط له تمييز النية. اما الفرض فالذي عليه جماهير العلم انه لا يصوم الا بتبييت النية من الليل. هناك من يرى - 00:13:40

ان رمضان لا يشترط له تبييت النية اذا وافق الزمان فصلة ابن زفر ومن وافقه يرون ان من صام رمضان وان لم ينوه انصرف الى رمضان. نوى الصيام هو ينوي الصيام. لكن لم ينوي لم ينوي انه رمضان ينصرف الى رمضان - 00:14:00

قال مات ابن شاعر عائشة وحصة مثل ذلك. جاء مرفوعا وجاء موقوفا. وآلاكثر على وقه اكثير على وقه. قال باب ما جبت عيد الفطر قرأت هذا. قال ثناء ابو حازم عن سهل بن سعد عن سهل انه قال لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر ورواه ورواه - 00:14:20  
ومالك عن عبد الوهاب ابن حرام ما عن قال لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر وقال مالك عن حميد عن ابن الخطاب وعثمان المغرب حين ينظرا الى الليل الاسود قبل ان يفطروا ثم يفطران بعد الصلاة وذلك في رمضان لا شك ان المقدم هنا قول النبي صلى الله عليه - 00:14:50

وسلم وكما يقول لا يزال الناس بخير اي على على دين وعلى هدى وعلى تقوى ما عجلوا الفطر ولا يزال بخير عجلوا الفطرة كما جاء نسيب حديث سهل بن سعد السعدي في الصحيحين واما ما جاء عن مالك عن شهاب عن حميد عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عن عثمان - 00:15:10

هذا الساد المنقطع فحميد لم يدرك عمر بن الخطاب ولم يدرك عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه هذا اسناد ضعيف اسناد ضعيف ومع ذلك وان خالف عمر وعثمان فالحججة في قول من؟ في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم والقاعدة ان الصحابي اذا - 00:15:30

قال فقال النبي وسلم فلا يلتفت الى قوله ويعذر له. واذا قال الصحابي قولاً وخالفه غيره فلا يكون قوله حجة على غيره الا اذا كان قوله موافقاً للدليل. واما اذا لم يخالفه غيره ولم يرد النص يخالف قوله فان قوله يكون حجة على الصحيح - 00:15:50 فهنا آذن عثمان وعمر كان يصليان المغرب ثم يفطران بعد الصلاة وهذا مخالف لهدي النبي صلى الله عليه وسلم وقد سئلت عائشة عن رجلين يعدل الصلاة قبل الفطر والآخر يجعل الصلاة فقالت ايهما الذي يعدل؟ قال ابن مسعود قالت اصاب سنة النبي صلى الله عليه وسلم وانه كان يفطر قبل الصلاة - 00:16:10 الله تعالى اعلم - 00:16:30